



Distr.  
GENERAL  
A/40/756  
16 October 1985  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الأربعون  
البند ٧٩ من جدول الأعمال

وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين  
الفلسطينيين في الشرق الأدنى

حماية اللاجئين الفلسطينيين

تقرير الأمين العام

١ - هذا التقرير مقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ٣٩/٩٩ طء المؤرخ في ١٤ كانون الأول /  
ديسمبر ١٩٨٤ ، والمعنون " حماية اللاجئين الفلسطينيين " ، الذي تنص فقرات منطوقه  
كما يلي :

" ان الجمعية العامة ،

...

" ١ - تحت الأمين العام على أن يتخذ ، بالتشاور مع وكالة الأمم المتحدة  
لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ، تدابير فعالة لضمان  
سلامة اللاجئين الفلسطينيين وأمنهم وحقوقهم القانونية والانسانية في جميع الأراضي الواقعة  
تحت الاحتلال الاسرائيلي في عام ١٩٦٧ وما بعده ؛

" ٢ - تحمل اسرائيل مسؤولية أمن اللاجئين الفلسطينيين في جنوب لبنان  
المحتل ، وتطلب اليها أن تفي ، بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال ، بالتزاماتها في  
هذا الشأن ، وفقا للاحكام ذات الصلة من اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية  
الأشخاص المدنيين وقت الحرب ، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ؛

.../...



- ٣ - تطلب مرة أخرى الى اسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، الافراج فوراً عن جميع اللاجئين الفلسطينيين المحتجزين ، بما فيهم موظفو وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ؛
- ٤ - تطلب أيضا الى اسرائيل الكف فوراً عن مخالفة اولئك الفلسطينيين المسجلين باعتبارهم لاجئين في لبنان من العودة الى مخيماتهم في لبنان ؛
- ٥ - تطلب كذلك الى اسرائيل السفاح باستئناف الخدمات الصحية والطبية والتعليمية والاجتماعية التي تقدمها وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى الى الفلسطينيين في مخيمات اللاجئين بجنوب لبنان ؛
- ٦ - ترجو من المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى أن يسق أنشطته ، لدى تأدية هذه الخدمات ، مع حكومة لبنان ، البلد المضيف ؛
- ٧ - تحت المفوض العام للوكالة على توفير السكن ، بالتشاور مع حكومة لبنان ، للاجئين الفلسطينيين الذين هدمت القوات الاسرائيلية منازلهم أو ازلتها ؛
- ٨ - تطلب مرة أخرى الى اسرائيل ان تعوض وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى عن الأضرار التي لحقت بـ بممتلكاتها ومراقبتها نتيجة الغزو الاسرائيلي للبنان دون المساس بمسؤولية اسرائيل عن جميع الأضرار الناشئة عن ذلك الغزو ؛
- ٩ - ترجو من الأمين العام ان يقوم ، بالتشاور مع المفوض العام للوكالة ، بتقديم تقرير الى الجمعية العامة ، قبل افتتاح دورتها الأربعين ، عن تنفيذ هذا القرار ؛
- ١٠ - ترجو من الأمين العام ان يوجه الدعوة الى الجمعية العامة ، في دورتها الأربعين ، لاجتماعها في ٢٢ آذار/مارس ١٩٨٥ ، ووجه الأمين العام مذكرة شفوية الى الممثل الدائم لاسرائيل لدى الأمم المتحدة ، وجه فيها انتباهه الى مسؤوليته عن تقديم تقرير بموجب القرار وطلب الى الممثل الدائم أن يبلغه بأي خطوات اتخذتها حكومته أو اعترفت اتخاذها تنفيذاً للأحكام ذات الصلة من القرار .
- ٣- وأجاب الممثل الدائم لاسرائيل لدى الأمم المتحدة ، في مذكرة شفوية مؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٨٥ ، كما يلي :

" وفقا لقرار مجلس الوزراء الاسرائيلي المؤرخ في ١٤ كانون الثاني /  
يناير ١٩٨٥ ، اتمت قوات الدفاع الاسرائيلية انسحابها من جنوب لبنان في  
حزيران /يونيه ١٩٨٥ ، وهي الآن موزعة على طول الحدود الدولية . ولذلك ،  
فان حكومة اسرائيل تعتبر هذا القرار غير ذي موضوع . ولكن حكومة اسرائيل ،  
في ضوء التطورات الأخيرة التي وقعت في مخيمات عدة للاجئين في لبنان ،  
توصي بأن يوجه هذا القرار الى حكومتي سوريا ولبنان " .

٤- وقد اشار الأمين العام ، في تقارير سابقة حول هذا الموضوع ، الى القيود  
التي تغل يده عن اتخاذ التدابير التي تطلبها منه الجمعية العامة . ومع ذلك ، فقد  
واصل المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في  
الشرق الادنى ، بوصفه موظف الأمم المتحدة الأقدم المسؤول عن تقديم الخدمات الى  
اللاجئين الفلسطينيين ، جهوده بالتشاور مع الأمين العام لعمل كل ما هو ممكن  
للمساعدة على توفير السلامة والأمن للاجئين في جميع الأراضي الواقعة تحت الاحتلال .  
ويرد وصف جهوده لصالح اللاجئين الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة في تقريره  
السنوي (١) وجهوده لصالح اللاجئين في جنوب لبنان في الفقرتين ٦ و ٧ من هذا  
التقرير .

٥- وما يذكر أن اللاجئين الفلسطينيين في جنوب لبنان يقيمون بجوار مدينتي  
صيدا وصور . وقد انسحبت القوات الاسرائيلية من هاتين المنطقتين في شباط /فبراير  
ونيسان /ابريل ١٩٨٥ ، على التوالي . ولذا فان المعلومات الواردة في هذا التقرير  
تتعلق بتنفيذ القرار في هاتين المنطقتين حتى موعد الانسحاب الاسرائيلي من كل  
منهما .

٦- وبالرغم من أن الوكالة لا تبلغ بكل حادث يقع للاجئين الفلسطينيين ، فقد أبلغ  
مكتبها الميداني في لبنان عما يلي :

( أ ) في جنوب لبنان ككل من تموز /يوليه ١٩٨٤ حتى نهاية شباط /فبراير  
١٩٨٥ ( الوقت الذي انسحبت فيه القوات الاسرائيلية من منطقة صيدا ) : ٥١ وفاة  
في حوادث عنف و ٢٧ انفجارا وحادثتي خطف ؛

( ب ) في منطقة صور في آذار /مارس ونيسان /ابريل ١٩٨٥ ( الوقت الذي  
انسحبت فيه القوات الاسرائيلية ) : ٦ وفيات في حوادث عنف و٥ انفجارات .

وقد وجه موظفو الوكالة انتباه السلطات العسكرية الاسرائيلية الى هذه الحوادث  
وكانوا يقدمون احتجاجات اذا لزم الأمر ليصار الى التحقيق فيها ولتذكير السلطات  
الاسرائيلية بمسؤوليتها عن سلامة وأمن السكان المدنيين .

٧- وفي ٢٨ شباط/فبراير ١٩٨٥ ، وجهت الوكالة مذكرة شفوية الى حكومة اسرائيل اعربت فيها عن عميق قلقها ازاء أمن اللاجئين الفلسطينيين في جنوب لبنان . وأوضحت فيها ان الوكالة اضطرت في بعض الأوقات الى اغلاق مدارسها في منطقة صور لتجنب امكانية وقوع اصابات بسبب الرصاص الطائش وطلبت اتخاذ تدابير ملائمة وعاجلة للحيلولة دون وقوع مزيد من الحوادث من هذا النوع . وأشارت الوكالة كذلك الى الصعوبات التي تواجهها في نقل الموظفين والامدادات عبر نقاط التفتيش الاسرائيلية . وأشارت الى انها لم تتمكن في ١٤ شباط/فبراير ١٩٨٥ من نقل ستة لاجئين فلسطينيين في حاجة الى العلاج بديلزة الدم من صور الى صيدا ، وان موظفيها ظلوا يواجهون صعوبات في الاتصال بأولئك المسؤولين العسكريين الاسرائيليين الذين هم في مركز يتيح لهم معالجة هذا النوع من المشاكل .

٨- وقد أفرج في تموز/يوليه ١٩٨٥ عن موظفي الوكالة الثلاثة الذين أشير اليهم في تقرير العام الماضي ( A/39/538 ، الفقرة ١١ ) بوصفهم لا يزالون محتجزين لدى السلطات الاسرائيلية . وفي وقت سابق من السنة ، اقت السلطات الاسرائيلية القبض على ثلاثة آخرين من موظفي الوكالة يعملون في جنوب لبنان بيد انه افرج عنهم بعد فترات وجيزة من الاحتجاز .

٩- وفيما يتعلق باستئناف الخدمات المقدمة للاجئين الفلسطينيين في جنوب لبنان ، قدم المفوض العام المعلومات التالية :

( أ ) واصلت الوكالة توفير الخدمات التعليمية والصحية وخدمات الاغاثة للاجئين الفلسطينيين في الحدود التي سمحت بها الظروف ؛

( ب ) اضطرت الوكالة الى اغلاق مدارسها في منطقة صور في شباط/فبراير ١٩٨٥ . ثم أعيد فتحها في ٦ أيار/مايو ؛

( ج ) أثر استمرار الاضطرابات في جميع انحاء المنطقة وحالات التأخير عند نقاط التفتيش التي تقيمها قوات الدفاع الاسرائيلية والقوات المحلية التي تسلحها وتسيطر عليها تلك القوات تأثيرا سيئا على امكانية الوصول الى عيادات الوكالات والمستشفيات التي تعينها الوكالة ، رغم ان هذه المرافق واصلت عملها . وقد تعذر نقل المرضى من جنوب لبنان الى مستشفى الجامعة الامريكية في بيروت الى حين انسحاب القوات العسكرية الاسرائيلية ؛

( د ) استمر برنامج الاغاثة التابع للوكالة في جنوب لبنان على الرغم من الصعاب التي ووجهت في نقل الامدادات من بيروت بصورة منتظمة .

- ١٠ - وقد نسق المفوض العام مع الحكومة اللبنانية ، في الحدود الممكنة ، تقديم الخدمات للاجئين الفلسطينيين في المناطق التي تحتلها اسرائيل . وواصلت الوكالة أيضا تقديم المساعدة للاجئين لتمكينهم من اصلاح الأضرار التي ألعت بمنزلهم .
- ١١ - لم يحدث أي تقدم في موضوع المطالبة التي تقدمت بها الوكالة الى الحكومة الاسرائيلية بشأن الأضرار التي لحقت بممتلكاتها ومرافقها نتيجة للغزو الاسرائيلي للبنان في عام ١٩٨٢ ( انظر A/39/538 ، الفقرة ١٣ ) .

### الحواشي

- (١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ١٣ ( A/40/13 ) . وانظر ، على وجه الخصوص ، الفقرات من ١٦٤ الى ١٧٠ .

-----